

غريب الحديث لابن قتيبة

لخفيف الشَّعْر والشَّددُ و رَمَلٌ .

الحدود .

وقيل للعُقُوبات على الذُّنُوب حُدُود كجَلَد الزَّاني البَكْر ورجْم المُحْصَن وقطع يد السارق لأنَّها عقوبات حدِّها [جلٌّ وعزٌّ] فليس لأحد أن يتجاوزها ولا يقصِّر عنها وما دون الحدود تَعْزِير أي تطهير .

وقد يكون التعزير [جلٌّ وعزٌّ] أن يَنْسُب إلى الطَّهارة والقُدُس .
الغُرَّة .

والغُرَّة التي يُودَى بها الجنين هي عَبدٌ أو أَمَة سُمِّيَا بذلك لأنَّهما غُرَّة ما يملك الرجل أي أفضله وأشْهَره والعرب أيضاً تجعل الفَرَس غُرَّةً لأنَّه غُرَّة ما يملك وقال ابن أحمر من البسيط ... إِنْ زَحْنٌ إِلَّا أُنَاسُ أَهْلٍ سَائِمَةٍ ... ما إِنْ لَنَا دُونَهَا حَرِّثَ وَلَا غُرَرُ ... يريد أنه من أُنَاسٍ قَلِيلِي الأموال ليس لهم من المال إِلَّا ما يُرْعَى